فيما بين اجزائه كانت الهيئة المعلولة لهذه النسبة وهو بها باقية بشخصها فيكون وضع الانتكاس وضع القيام بعينه
لا يقال اللازم مما ذكرتم اشتراكهما في معنى الوضع الذي هو جنسهما فجاز ان يفترقا بالفصل الحاصل من النسبة الخارجية
لانا نقول الجنس والفصل يتحدان وجودا وجعلا فكيف يتصور ان حصة من الجنس قارنت فصلا ثم فارقته
الى فصل آخر فالحق اذن اعتبار النسبتين في ماهية الوضع الرابع الملك ويسمى الجدة ايضا وهو هيئة تعرض
للشيء بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله وبهذا القيد الاخير اعني انتقال المحيط بانتقال المحاط يمتاز الملك عن
المكان اى الاين المتعلق به فانه وان كان هيئة عارضة للشيء بسبب المكان المحيط به الا ان المكان لا ينتقل
بانتقال المتمكن سواء كان ذلك المحيط امرا طبيعيا خلقيا كالاهاب للهرة مثلا او لا يكون طبيعيا وسواء كان محيطا بالكل
كالثوب الشامل لجميع البدن او محيطا بالبعض كالخاتم والعمامة والخف والقميص وغيرها الخامسة الاضافة وهي النسبة المكررة
اى نسبة تعقل بالقياس الى نسبة اخرى معقولة ايضا بالقياس الى الاولى كالابوة فانها نسبة تعقل بالقياس الى البنوة وانها
اى البنوة ايضا نسبة تعقل بالقياس الى الابوة فالاضافة اخص من مطلق النسبة فاذا نسبنا المكان الى ذات المتمكن حصل
للمتمكن باعتبار الحصول فيه هيئة هي الاين واذا نسبناه الى المتمكن باعتبار كونه ذا مكان كان الحاصل مضافا لان لفظ
المكان يتضمن نسبة معقولة بالقياس الى نسبة اخرى هي كون الشيء ذا مكان اى متمكنا فيه فالمكانية والمتمكنية من مقولة
الاضافة وحصول الشيء في المكان نسبة تعقل بين ذات الشيء والمكان لا نسبة معقولة بالقياس الى نسبة اخرى فليس من المقولة
وبهذا الذي صورناه لك ينكشف الفرق بين النسبة التي ليست من المضاف وبين المضاف فاعقله وحققه في ساير النسب
فانه مما طول فيه الكلام وحاصله ما قلنا السادس ان يفعل وهو التاثير كالمسخن ما دام يسخن فان له ما دام يسخن حالة
غير قارة هي التاثير التسخيني الذي هو من مقولة ان يفعل فهو اعني ان يفعل اذن غير ما هو مبدا للسخونة اى المسخن
لانه يبقى بعد التسخين الذي لا بقاء لمقولة ان يفعل بعده وربما كان ذلك المبدا جوهرا السابع ان ينفعل وهو التاثر كالمتسخن
ما دام يتسخن فان له حالة غير قارة هي التاثر التسخني الذي هو من مقولة ان ينفعل فهو يعني ان ينفعل اذن غير السخونة
لبقائها بعده اى بعد التسخن الذي لا بقاء لمقولة ان ينفعل بعده بل السخونة امر قار من مقولة الكيف وكذلك الاحتراق
القار في الثوب والقطع المستقر في الخشب وغير استعداده لها اى غير استعداد المتسخن للسخونة الثابتة له اى
قبل التسخن الذي هو من مقولة ان ينفعل بل ذلك الاستعداد من مقولة الكيف ايضا ولما كانت هاتان المقولتان
امرين متجددين غير قارين اختير لهما ان يفعل وان ينفعل دون الفعل والانفعال قيل الوحدة والنقطة خارجة عنها اى
عن المقولات التسع فبطل الحصر فقالوا لا نم انهما عرضان اذ لا وجود لهما في الخارج وان سلمنا انهما عرضان موجودان
فنحن لم نحصر الاعراض باسرها فيها اى في التسع على معنى ان كل ما هو عرض فهو مندرج تحتها غير خارج عنها حتى يرد علينا ان
هناك عرضا خارجا عنها بل حصرنا فيها المقولات وهي الاجناس العالية على معنى ان كل ما هو جنس عال للاعراض فهو
احدى من التسع فلا تردان اى الوحدة والنقطة علينا الا اذا اثبتم ان كلا منهما مقول على ما تحته قول الجنس وتحته اجناس
ولا يندرج فيما ذكرنا حتى يثبت انهما جنسان عاليان للاعراض خارجان عن التسع فيبطل بهما حصر الاجناس العالية فيها
ولم يثبت شيء منها اى من هذه الامور الثلثة لجواز ان يكون قولهما على ما تحتهما قولا عرضيا وان يكون ما تحتهما انواعا
متفقة الحقيقة او انواعا حقيقية لا اجناسا وان يندرجا في مقولة الكيف كما ذكر في المباحث المشرقية لان كلا منهما

عرض لا يتوقف تصوره على تصور امر خارج عن حامله ولا يقتضي قسمة ولا نسبة في اجزاء الحامل واما اندراجهما في مقولة الكم
على ما زعمه قوم فباطل لان الكم هو الذي يقبل القسمة لذاته بخلافهما واعلم ان دعوى انحصار المقولات العرضية في الامور التسعة
تشتمل على مقامين احدهما ان هذه التسعة اجناس عالية والثاني انه ليس للاعراض جنس عال سواها وليس شيء من هذين
المقامين بيقيني وذلك انه لم يثبت كون كل واحد من التسعة جنسا لما تحته لجواز ان يكون ما تحته امورا مختلفة بالحقيقة هو
عارض لها فيكون ح عرضا عاما لا جنسا ولا كونها اى ولم يثبت ايضا كون من التسعة على تقدير جنسيتها اجناسا عالية
لجواز ان يكون ما تحتها انواعا حقيقية فيكون كل واحد منها ح جنسا مفردا لا عاليا او ان يكون اثنان منها او اكثر داخلا
تحت جنس آخر فيكون ذلك الداخل تحت الجنس الآخر جنسا متوسطا ان كان ما تحته اجناسا او جنسا سافلا ان كان ما تحته
انواعا حقيقية فظهر انه لم يثبت المقام الاول بل نقول لم يتصد احد منهم لاثباته اصلا ولا الحصر اى ولم يثبت ايضا الحصر الذي
هو المقام الثاني لجواز مقولة اخرى اى جنس عال للاعراض مغاير للتسعة المذكورة وقد احتج ابن سينا على الحصر بما حاصله
انه اى العرض ينقسم انقساما دائرا بين النفي والاثبات الى كم وكيف ونسبة لما مر من ان العرض اما ان يقتضي القسمة لذاته
اولا والثاني اما ان يقتضي لذاته النسبة او لا فهذه اقسام ثلثة لا مخرج للعرض عنها وغيرها الجوهر فانحصر اقسام الموجود
الممكن في اربعة وعلى هذا فالنسبة اما للاجزاء اى لاجزاء موضوعها بعضها الى بعض وهو الوضع او لا يكون النسبة بين
اجزاء موضوعها بل لمجموعه الى امر خارج عنه وهي اى هذه النسبة اما الى كم فان كان ذلك الكم قارا لجواز اجتماع اجزائه معا فان
انتقل ذلك الكم القار به اى بانتقال موضوع النسبة فهو الملك والا فهو الاين وان كان ذلك الكم غير قار فهو متى واما الى نسبة
فالمضاف لان النسبة ح متكررة واما الى كيف ولا يعقل النسبة الى الكيف الا بان يكون منه غيره وهو ان يفعل او يكون
هو من غيره وهو ان ينفعل واما الى الجوهر وهو لا يقبل النسبة لذاته بل العارض من عوارضه ولا يخرج ذلك العارض عما ذكرناه في
الاعراض الثلثة فالنسبة الى الجوهر تكون راجعة الى النسب المذكورة لا قسما براسها فانحصرت الممكنات الموجودة في عشر
مقولات والاعراض في تسع منها والاعتراض على ما ذكر في هذا الحصر انا لا نم ان النسبة الى الكم القار تكون بالاحاطة فقط حتى ينحصر
في الاين والملك بل قد تكون النسبة الى الكم القار بوجه آخر كالمماسة بين سطحي جسمين والمطابقة التي هي الاتحاد في الاطراف
وايضا فاعتبرتم في الوضع نسبة الاجزاء الى الاجزاء والى الخارج ايضا كما مر فقد جاء التركيب وانه يوجب تكثير
الاقسام اذ يجوز ح ان يعتبر التركيب بين النسبة الى الكم والنسبة الى الكيف مثلا فيكون قسما خارجا عن الاقسام
المذكورة وايضا فبقي من الاقسام الممكنة النسبة الى العدد الذي هو الكم المنفصل ولا برهان على استحالتها اى انتفاء
هذا القسم وايضا فالنسبة الى الزمان الذي هو كم متصل غير قار لا تتعين ان تكون متى اذ لا يجب ان تكون تلك النسبة
بالحصول فيه حتى تكون متى فان للحركة التي كان الزمان مقدارا لها وللجسم الذي هو محل تلك الحركة نسبة الى الزمان
وليس انتساب شيء منهما الى الزمان لحصوله فيه وايضا لا نم ان النسبة الى الكيف لا تعقل الا بانه من غيره او منه
غيره وما الدليل عليه بل قد تكون تلك النسبة بالمشابهة واذا جاز ان تكون النسبة اليه على وجه آخر لم تكن منحصرة
في ان يفعل وان ينفعل على ان انحصار ما بين المقولتين في النسبة الى الكيف منظور فيه وايضا فالنسبة الى ذات
الجوهر معقولة كالحصول فيه اعني حلول الاعراض في ذات الجوهر وكون الحيز حيزا له وهو غير حصوله في الحيز لان
حصوله فيه نسبة له الى الحيز وكونه حيزا نسبة للحيز اليه وبالجملة فليس انتفاء ما ابديناه من الاقسام ضروريا وانتم